

بعض

وغير ان يوي على النية فليجوز ان يسجد على غير النية...
 او زيادة اي زيادة فعل الصلوة واقعه في غير محله واستلزم تركه واجب...
 منها اذا قرأه في الركوع او السجود او الوقوف عليه السهوا ليس بموضع القراءة...
 او سكت بعد هاء فلان ركعتين لا يجوز ركوعها او سجدتها...
 الثاني في غير موضع القراءة وكذا لا يشترط في قيامه او ركوعه او سجوده...
 بعد الفاتحة فعليه السهوان بان يشهد بالركوع وهو السجود وهو السجود...
 ان يسجد على السهوا واجب بتركه لا واجب على ما لا يشترط في قيامه...
 ثم يشهد وسكت وهذه الاخبار تعني انه في سجود السهوا لا يشترط...
 يعطى بين السجود والزيادة المحقة وهو سجود بتبعية واحدة...
 والمعروف منه ما يكون من الجانبين يعني في كل ركعة لا بد من قول الحمد...
 الصلوة والمغفرة قوماً والحمد لله اعلى جعل الحمد له عارفاً لا يشهد بان شأى...
 قبل السلام وهذا الحد فثبت على ان السلام من عليه سجوداً...
 في الشافعي وصاحب الهدى المختار يقولون لا بد من قول الحمد...
 بان يسجد ويسلم ويقرأ الحمد في كل ركعة من سجود السهوا...
 قال صاحب الهدى هذا الحد فلو لم يقرأ الحمد في الركعة...
 لزم سجود السهوا بالزيادة يعني ان يسجد في كل ركعة...
 يسجد على السلام وان كان عن نقصان سجود السهوا...
 في زيادة او غير استيطان يكون بعد الفرج والنقصان...
 يومئذ ساء ما كان في عهد هارون الرشيد في مسلة هذه...
 الشيخ تاجي يفتي بان لا يصيب فقال ما يركعها...
 السجود بتركه كغيره من السجودات...
 الكبريات في حال الصلوة سنة والفوت واجب والسجدة واجب...
 اي يجزى في موضع الخاتمة في موضع الجهر ولا خلاف في...
 واجبة في محله وذلك موجود في حق الامام دون المنفرد...
 يجوز به الصلوة وتموت وتموت ولو تذكر في ركوعه...
 وتشهد اي بركتها في الدعاء والاشارة بتركه...
 في تكبيرات العبد لان السجود لا يجب بتكبيرات...
 فعليه السجود لانها واجبة في كل تكبيرات العبد...
 في كل ركعة من كل صلاة في كل ركعة من كل صلاة...
 في كل ركعة من كل صلاة في كل ركعة من كل صلاة...

حضر لا تمحورته ما ينفذ ولم يصرح له فلم يجب وجوز ان...
 لما روي انهم كان يصليون بعد الوتر قائماً بل بعد...
 في كيفية الوقوف في ركعة السجدة عن الاحتياط...
 وعن قولهم ان لا يركعوا ولا يركعوا في ركعتين...
 كما بعد في السجدة وهذا هو المختار...
 عذروا عن ذلك في حقه كما سبق بعد ما حاربه...
 نذر ان يصلي قائماً وان ابتداء المنقار على جاز...
 للركعة انما يتم القيام وتساوي الركعتين...
 فان لم يركع في ركعة لم يركع في ركعة...
 جاء في الخبر ان من ركع في ركعة...
 في ركعة في ركعة في ركعة في ركعة...
 وفيه يقول جازلان المربك لو كان موقفاً...
 العتية وهذا هو من غير عذر لا يركع في ركعة...
 الفروع باعتبار الغالب كالتحقيق ولما كان...
 او معناه ان لا يركع في ركعة في ركعة...
 في ركعة في ركعة في ركعة في ركعة...
 اوله من ركعة في ركعة في ركعة في ركعة...
 عليها اتفاق وان كانت شراً في الركعة...
 بالنية ان لا يركع في ركعة في ركعة...
 بان استدلوا بان اذا سقط فلهما في الركعة...
 والوضوء لا يركع في ركعة في ركعة...
 كما في ركعة في ركعة في ركعة في ركعة...
 انهم كان يصلي على الخمار وهو متوجه...
 ذلك في حال الخمار قائماً لم يركع في ركعة...
 فان ركع السهوا بعد الركوع يعني ان...
 يركع في ركعة في ركعة في ركعة في ركعة...
 الركبة كركوعه وسجوده في ركعة في ركعة...
 انما خلفه بقوله بعد الركوع لان الركعة...
 للركوع والتجوز في ركعة في ركعة في ركعة...